

قرار بشأن خلاف حول إدخال التعديلات أو عدم إدخالها على قوائم الجرد بموجب الفقرة 2 من المادة 5 من بروتوكول كيوتو

الطرف المعني: سلوفاكيا

وفقاً لـ "الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو" الواردة في مرفق المقرر 27/م أ-1، والمعتمدة بموجب المادة 18 من بروتوكول كيوتو، و"النظام الداخلي للجنة الامتثال" (النظام الداخلي)⁽¹⁾، يعتمد فرع الإنفاذ القرار التالي:

أولاً - معلومات أساسية

1- تلقت الأمانة، في 8 أيار/مايو 2012، تقرير فريق خبراء الاستعراض عن الاستعراض الفردي للتقرير السنوي المقدم من سلوفاكيا في عام 2011، الوارد في الوثيقة FCCC/ARR/2011/SVK (يشار إليه فيما يلي باسم "تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011")، الذي تضمن خلافاً بشأن إدخال تعديلات أو عدم إدخالها. وتضمن تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011 أيضاً مسألة من مسائل التنفيذ تتعلق بالخلاف بشأن إدخال التعديلات فضلاً عن مسائل التنفيذ المتصلة بنظام سلوفاكيا الوطني. وفي 17 أيار/مايو 2012، أطلع أعضاء فرع الإنفاذ وأعضاؤه المناوبون خطياً على هذا الخلاف (-1-2012-CC Slovakia/EB). ونتج تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011 عن استعراض قطري لتقرير سلوفاكيا السنوي المقدم في عام 2011 (التقرير السنوي لعام 2011) أُجري في الفترة من 22 إلى 27 آب/أغسطس 2011 وفقاً لـ "المبادئ التوجيهية للاستعراض بموجب المادة 8 من بروتوكول كيوتو" (مرفق المقرر 22/م أ-1).

2- وخلال استعراض تقرير سلوفاكيا السنوي لعام 2011، حدد فريق خبراء الاستعراض نقصاً في بعض تقديرات سلوفاكيا للانبعاثات. وأوصى بإدخال تسعة تعديلات في قطاع الطاقة وخمسة تعديلات في قطاع العمليات الصناعية لفترة عامي 2008 و2009. وتتعلق التعديلات، التي حُست وفقاً لـ "الإرشادات التقنية بشأن منهجيات التعديلات بموجب الفقرة 2 من المادة 5 من بروتوكول كيوتو" (مرفق المقرر 20/م أ-1) بما يلي:

(أ) التقديرات التالية للانبعاثات الناجمة عن النقل الطرقي في قطاع الطاقة:

(1) جميع الإشارات إلى مواد النظام الداخلي في هذه الوثيقة تحيل إلى المواد الواردة في مرفق المقرر 4/م أ-2، بصيغته المعدلة بالمقرر 4/م أ-4.

'1' انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن البترين؛

'2' انبعاثات أكسيد النيتروز الناجمة عن البترين؛

'3' انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن زيت الديزل؛

'4' انبعاثات أكسيد النيتروز الناجمة عن زيت الديزل؛

'5' انبعاثات الميثان الناجمة عن غاز البترول المسال؛

'6' انبعاثات أكسيد النيتروز الناجمة عن غاز البترول المسال؛

'7' انبعاثات الميثان الناجمة عن الوقود الغازي؛

'8' انبعاثات الميثان الناجمة عن الكتلة الأحيائية؛

'9' انبعاثات أكسيد النيتروز الناجمة عن الكتلة الأحيائية؛

(ب) التقديرات التالية للانبعاثات الناجمة عن استهلاك الهالكربون وسادس فلوريد الكبريت في قطاع العمليات الصناعية:

'1' انبعاثات مركبات الهيدروفلوروكربون الناجمة عن إطلاق الرغوة؛

'2' انبعاثات مركبات الهيدروكلوروكربون المشبع بالفلور الناجمة عن أجهزة إطفاء الحريق؛

'3' انبعاثات سادس فلوريد الكبريت الناجمة عن أجهزة إطفاء الحريق؛

'4' انبعاثات مركبات الهيدروفلوروكربون الناجمة عن الأيروسولات/أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة؛

'5' انبعاثات مركبات الهيدروفلوروكربون الناجمة عن المذيبات.

3- وفي 1 حزيران/يونيه 2012، قرر فرع الإنفاذ، وفقاً للفقرة 2 من الجزء السابع⁽²⁾ والفقرة 1 (أ) من الجزء العاشر، المضي قدماً في بحث مسائل التنفيذ المشار إليها في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011 (CC-2012-1-2/Slovakia/EB). وقرر الفرع أيضاً النظر في مسائل التنفيذ ومسألة الخلاف بشأن إدخال التعديلات أو عدم إدخالها، مجتمعة، عملاً بالإجراءات المعجلة الواردة في الفقرة 1 من الجزء العاشر.

4- وفي 7 حزيران/يونيه 2012، تلقى فرع الإنفاذ طلباً من سلوفاكيا لعقد جلسة استماع (CC-2012-1-3/Slovakia/EB) أشارت فيه سلوفاكيا أيضاً إلى أنها تعتزم تقديم ورقة خطية بموجب الفقرة 1 (ب) من الجزء العاشر.

(2) جميع الإشارات إلى الأجزاء في هذه الوثيقة تحيل إلى "الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال بمقتضى بروتوكول كيوتو" الواردة في مرفق المقرر 27/م أ-1.

- 5- وفي 27 حزيران/يونيه 2012، اتفق فرع الإنفاذ على دعوة خبيرين اختيرا من قائمة خبراء الاتفاقية الإطارية لتقديم المشورة إليه (CC-2012-1-4/Slovakia/EB). وكان أحد الخبيرين عضواً في فريق خبراء الاستعراض.
- 6- وفي 4 تموز/يوليه 2012، تلقى فرع الإنفاذ ورقة خطية (-1-2012-CC/Slovakia/EB/5) وفقاً للفقرة 1 من الجزء التاسع والفقرة 1(ب) من الجزء العاشر والمادة 17 من النظام الداخلي.
- 7- وعقد فرع الإنفاذ، يومي 10 و11 تموز/يوليه 2012، جلسة استماع وفقاً للفقرة 2 من الجزء التاسع والفقرة 1(ج) من الجزء العاشر. وشكلت جلسة الاستماع جزءاً من الاجتماع العشرين الذي عقده فرع الإنفاذ في بون، في الفترة من 9 إلى 14 تموز/يوليه 2012، للنظر في جملة أمور منها مسائل التنفيذ فيما يتعلق بسلوفاكيا ومسألة الخلاف بشأن إدخال التعديلات أو عدم إدخالها⁽³⁾. وقدمت سلوفاكيا، خلال جلسة الاستماع، عرضاً ومعلومات إضافية، شفويًا وخطياً، لكي ينظر فيها فرع الإنفاذ. وتلقى الفرع، أثناء الاجتماع، المشورة من الخبيرين المدعويين.
- 8- ولم تقدم أي منظمة حكومية دولية أو غير حكومية مختصة أي معلومات بموجب الفقرة 4 من الجزء الثامن.

ثانياً- المعلومات المقدمة والمعروضة والمدروسة

- 9- نظر فرع الإنفاذ، أثناء مداوالاته، في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011، والورقة الخطية المقدمة من سلوفاكيا، والمعلومات التي قدمتها وعرضتها خلال جلسة الاستماع، شفويًا وخطياً، ومشورة الخبيرين اللذين دعاها الفرع.
- 10- وأجرى فريق خبراء الاستعراض، في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011، حسابات وأوصى بإدخال التعديلات المذكورة في الفقرة 2 أعلاه بناءً على الأسس التالية:
- (أ) فيما يتعلق بتقديرات الانبعاثات الناجمة عن النقل الطرقي المشار إليها في الفقرة 2(أ) أعلاه، لم تقدم سلوفاكيا تفسيراً للقيم المستخدمة في نموذج COPERT IV (البرنامج الحاسوبي لحساب الانبعاثات الناجمة عن النقل الطرقي) لتحديد وحساب عوامل الانبعاثات وما يرتبط بها من انبعاثات على النحو المطلوب من فريق خبراء الاستعراض. ووفقاً للفقرة 19 من مرفق المقرر 20/م-1، شرع الفريق في إجراء تعديلي على أساس أن المعلومات المقدمة من سلوفاكيا لم تتسم بالشفافية الكافية⁽⁴⁾؛

(3) البند 4 من جدول أعمال الاجتماع العشرين لفرع الإنفاذ، الوارء في الوثيقة CC/EB/20/2012/1/Rev.1.

(4) الفقرتان 153 و154 من تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011.

(ب) فيما يتعلق بتقديرات الانبعاثات الناجمة عن استهلاك الهالوكربون وسادس فلوريد الكبريت المشار إليها في الفقرة 2 (ب) أعلاه، أبلغت سلوفاكيا عن انبعاثات مركبات الهيدروفلوروكربون الفعلية والمحتملة الناجمة عن إطلاق الرغوة والأيروسولات/أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة والمذيبات، وانبعاثات مركبات الهيدروكربون المشبع بالفلور وسادس فلوريد الكبريت الناجمة عن أجهزة إطفاء الحريق في الخانة "لا" (أي لا توجد) لفترة عامي 2008 و2009. غير أن فريق خبراء الاستعراض خلص إلى أن من المحتمل جداً أن تحدث بعض هذه الانبعاثات في سلوفاكيا، لأن ما يرتبط بها من أنشطة ذات صلة شائع في معظم البلدان المتقدمة، ولأن هذه الانبعاثات حُددت أيضاً في بلدان مجاورة لها هياكل اقتصادية واجتماعية وصناعية مماثلة. ووفقاً للفقرة 4 من مرفق المقرر 20/م أ-1، شرع فريق خبراء الاستعراض في إجراء تعديلي على أساس أن بيانات الجرد المقدمة من سلوفاكيا ليست كاملة بسبب إغفال تقديرات أو إيراد تقديرات ناقصة لهذه الانبعاثات لسنتي 2008 و2009⁽⁵⁾.

11- وتؤدي التعديلات التي أوصى بها فريق خبراء الاستعراض إلى زيادة في تقديرات سلوفاكيا من مجموع انبعاثات غازات الدفيئة من المصادر المذكورة في المرفق ألف لبروتوكول كيوتو بالنسبتين التاليتين:

(أ) 0.8 في المائة (396 غيغراماً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) لعام 2008، أي من 48 195.21 غيغراماً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون المبلغ عنها من سلوفاكيا إلى 48 591.21 غيغراماً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون وفقاً لحساب فريق خبراء الاستعراض؛

(ب) 0.8 في المائة (349.89 غيغراماً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) لعام 2009، أي من 43 393.10 غيغراماً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون المبلغ عنها من سلوفاكيا إلى 43 742.98 غيغراماً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون وفقاً لحساب فريق خبراء الاستعراض.

12- وذكر الخبراء، خلال الاجتماع، أن هذه التعديلات طفيفة، من الناحية الكمية، فيما يتعلق بمجموع انبعاثات سلوفاكيا من غازات الدفيئة من المصادر المذكورة في المرفق ألف، وأن مشكلة التقديرات الناقصة يمكن حلها بسهولة في التقرير السنوي المقبل. وأشار الخبراء أيضاً إلى أن هذه التعديلات كان من الممكن تفاديها لو أن سلوفاكيا قدمت ردوداً كافية على الأسئلة التي أثارها فريق خبراء الاستعراض خلال استعراض تقرير سلوفاكيا السنوي لعام 2011.

13- وفيما يتعلق بتقديرات الانبعاثات الناجمة عن النقل الطرقي المشار إليها في الفقرة 2 (أ) أعلاه، أعربت سلوفاكيا، في ورقتها الخطية، عن اختلافها مع آراء فريق خبراء الاستعراض

(5) الفقرات من 170 إلى 174 من تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011.

والأسباب المنطقية التي تبرر ما أوصى به من تعديلات. وبعد أن عرضت سلوفاكيا مزيداً من المعلومات عن القيم المستخدمة لتحديد وحساب عوامل الانبعاثات وما يرتبط بها من انبعاثات في نموذج COPERT IV ومبررات تطبيقها، أشار الخبراء إلى أن التعديلات التسعة التي أوصى بها فريق خبراء الاستعراض فيما يتعلق بالانبعاثات الناجمة عن النقل الطرقي المذكورة في الفقرة 2(أ) أعلاه لم تُعد ضرورية بالنظر إلى المعلومات المستكملة التي قدمتها سلوفاكيا أثناء جلسة الاستماع.

14- وفيما يتعلق بتقديرات الانبعاثات الناجمة عن استهلاك الهالكوكربون وسادس فلوريد الكبريت المذكورة في الفقرة 2(ب) أعلاه، أشارت سلوفاكيا، في ورقتها الخطية، إلى أن التعديلات المقترحة من فريق خبراء الاستعراض لا تراعي ظروفها الوطنية. وبيّنت مشورة الخبراء أن الظروف الوطنية يمكن أن تؤخذ في الاعتبار شريطة أن تفسر تفسيراً كافياً. وقبلت سلوفاكيا، في جلسة الاستماع، بعد النظر في مشورة الخبراء، التعديلات الخمسة التي أوصى بها فريق خبراء الاستعراض فيما يتعلق بالانبعاثات الناجمة عن استهلاك الهالكوكربون وسادس فلوريد الكبريت المذكورة في الفقرة 2(ب) أعلاه.

ثالثاً- الأسباب والاستنتاجات

15- فيما يتعلق بتقديرات الانبعاثات الناجمة عن النقل الطرقي المشار إليها في الفقرة 2(أ) أعلاه، يخلص الفرع، بناء على المعلومات الإضافية التي قدمتها سلوفاكيا خلال جلسة الاستماع وما ورد من مشورة الخبراء، إلى أن المعلومات المقدمة من سلوفاكيا عن استخدام نموذج COPERT IV شفافة بما يكفي، وأن التعديلات لم تُعد ضرورية.

16- وفيما يتعلق بتقديرات الانبعاثات الناجمة عن استهلاك الهالكوكربون وسادس فلوريد الكبريت المشار إليها في الفقرة 2(ب) أعلاه، يلاحظ الفرع قبول سلوفاكيا التعديلات التي أوصى بها فريق خبراء الاستعراض، ويخلص الفرع من ثم إلى أنه لم يُعد هناك خلاف بشأن إدخال التعديلات.

رابعاً- القرار

17- وفقاً للفقرة 5 من الجزء العاشر، يقرر فرع الإنفاذ ما يلي:

(أ) فيما يتعلق بتقديرات الانبعاثات الناجمة عن النقل الطرقي المشار إليها في الفقرة 2(أ) أعلاه، عدم تطبيق التعديلات التي حسبها فريق خبراء الاستعراض وأوصى بها في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011، وتسجيل التقديرات المقدمة من سلوفاكيا، بصيغتها

الواردة في ورقة التقديرات المنقحة المقدمة في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2011⁽⁶⁾، في قاعدة بيانات التجميع والحساب؛

(ب) فيما يتعلق بتقديرات الانبعاثات الناجمة عن استهلاك الهالوكربون وسادس فلوريد الكبريت المشار إليها في الفقرة 2(ب) أعلاه، تطبيق التعديلات التي حسبها فريق خبراء الاستعراض وأوصى بها في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011، وتسجيل التقديرات المنقحة الخاصة بسلوفاكيا لفترة عامي 2008 و 2009، بصيغتها الواردة في تقرير الاستعراض السنوي لعام 2011، في قاعدة بيانات التجميع والحساب.

الأعضاء والأعضاء المناوبون الذين شاركوا في النظر في القرار وصياغته: محمد علام، وجوزيف أموغو، وميرزا سلمان بابار بيغ، وسانديا ج. غ. س. دي فيت، وفكتور فوديكي، وخوسيه أنطونيو غونثاليث نوريس، ورويانا هاينس، وألكساندر كودياباشيف، ورنيه لوفير، وغيرهارد لويل، وآينون نيشات، وسياستيان أوبرتور، وأوليغ شامانوف.

الأعضاء الذين شاركوا في اعتماد القرار: محمد علام (عضو مناوب عامل بصفته عضواً)، وسانديا ج. غ. س. دي فيت، وفكتور فوديكي، وأنطونيو غونثاليث نوريس (عضو مناوب عامل بصفته عضواً)، ورويانا هاينس، وألكساندر كودياباشيف، ورنيه لوفير، وغيرهارد لويل، وآينون نيشات، وسياستيان أوبرتور.

اعتمد هذا القرار بتوافق الآراء في بون، في 14 تموز/يوليه 2012.

(6) انظر svk-2011-crf-12oct.zip، المتاحة على العنوان التالي:

http://unfccc.int/national_reports/annex_i_ghg_inventories/national_inventories_submissions/item.s/5888.php